

أحكام القرآن

تلقاءه وجهته وكلها بمعنى واحد وإن كانت بألفاظ مختلفة .
قال خفاف بن ندبة ... ألا من مبلغ عمرا رسولا ... وما تغني الرسالة شطر عمرو
وقال ساعدة بن جؤية ... أقول لأم زنباع أقيمي ... صدور العيس شطر بني تميم
وقال لقيط الإيادي ... وقد أظلكم من شطر ثغركم ... هول له ظلم تغشاكم قطعاً
وقال الشاعر ... إن العسيب بهاداء مخامرها ... فشطرها بصر العينين مسحور
قال الشافعي C يريد تلقاءها بصر العينين ونحوها تلقاء جهتها وهذا كله مع غيره من
أشعارهم يبين أن شطر الشيء قصد عين الشيء إذا كان معاينا فبالصواب وإن كان